

قرار ترسيم في الرتبة

إنّ رئيس بلدية هبيرة

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نفّذته أو تمّمته؛

و على الأمر عدد 821 لسنة 1999 المؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك التقني المشترك للإدارات العمومية كما تمّ تنقيحه بالأمر عدد 2633 لسنة 2003 المؤرخ في 23 ديسمبر 2003 و الأمر الحكومي عدد 1239 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019؛

و على الأمر عدد 822 لسنة 1999 مؤرخ في 12 أبريل 1999 المتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب السلك التقني المشترك للإدارات العمومية ومستويات التأجير كما تمّ تنقيحه بالأمر الحكومي عدد 1240 لسنة 2019 المؤرخ في 26 ديسمبر 2019؛

وعلى القرار عدد ZPD2019FIB0000002 والمتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمعني بالأمر ؛
وعلى محضر جلسة اللجنة الإدارية المتناصفة المنعقدة بتاريخ 2020/10/20؛

قرّر ما يلي

فصل وحيد : ترسم السيدة نزيهة معتوق

الرتبة : تقني أول

الصنف : أ الصنف الفرعي : 2 الدرجة : 03 مستوى التأجير : 03

التعيين : بلدية هبيرة

في رتبته ابتداء من 2020/04/01.

تونس، في 2020/11/18

رئيس بلدية هبيرة